

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية**

قرار وزارى رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٣

**وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١  
وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٦ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان  
للضباط العاملين بشرطه الحراسات الخاصة وأسرهم حتى الدرجة الثالثة بالجيزة ;  
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسته رقم ٣ المنعقدة  
في ٢٠١٠/٦/٣٠ على حل الجمعية المذكورة ;

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ الجيزة على الحل بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٦  
وعلى المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة  
لتعاونيات البناء والإسكان رفق كتابه المؤرخ ٢٠١٠/١٢/٣٠ :

**قرار:**

(المادة الأولى)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بشرطه الحراسات الخاصة  
وأسرهم حتى الدرجة الثالثة بمحافظة الجيزة المسجلة برقم ١٧٣ في ١٩٩٣/٢/٢٣ في  
وذلك لعدم مباشرتها أى نشاط لخدمة أعضائها منذ نشأتها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٣/١/٣٠

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ. د. هـ / طارق وفيق